"النيابة العامة": إبلاغ مرتكبي جرائم التستر التجاري عن الجريمة يعفي من العقوبة

المصدر: النيابة العامة
تاريخ النشر: 08 نوفمبر 2022

ذكرت النيابة العامة عبر حسابها الرسمي على تويتر: "إذا أبلغ أي من مرتكبي الجرائم المنصوص عليها في نظام مكافحة التستر الجهات المختصة عن الجريمة أو عن مرتكبيها الآخرين قبل اكتشافها وأدى إبلاغه إلى ضبطهم أو ضبط الأموال أو الوسائط أو متحصلات الجريمة فيجوز إعفاؤه من عقوبة السجن ومدتها تصل إلى خمس سنوات والغرامة التي تصل إلى خمسة ملايين ريال وفقاً للقواعد المقررة لذلك".

وأكدت كذلك أن إبلاغ أي من مرتكبي جرائم التستر -التجاري- للجهات المختصة عن الجريمة أو عن مرتكبيها الآخرين قبل اكتشافها، يُعد سبباً للإعفاء من العقوبة المقررة لهذه الجريمة.

وأوضحت أن ذلك لا يشمل الإعفاء من الالتزامات الزكوية والضريبية.